

قانون رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٤

بربط حساب ختامى موازنة مؤسسة مصر للطيران

عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية لمؤسسة مصر للطيران عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٥٤٢٩٧٥٢٥٢٨ جنيها (فقط وقدره خمسة مليارات وأربعمائة وتسعة وعشرون مليونا وسبعمائة واثنان وخمسون ألفا وخمسمائة وثمانية وعشرون جنيها لا غير) وذلك وفقا لما يلى :

أولا : الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٥٨٧٧٩٤٣٥٠ جنيها (فقط وقدره ملياران وخمسمائة وسبعة وثمانون مليونا وسبعمائة وأربعة وتسعون ألفا وثلاثمائة وخمسون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ٢٤١٩٢٨٨٢٩ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٣٤٥٨٦٥٥٢١ جنيها .

ثانياً: الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٨٤١٩٥٨١٧٨ جنيهاً (فقط وقدره ملياران وثمانمائة وواحد وأربعون مليوناً وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً ومائة وثمانية وسبعون جنيهاً لاغير) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٩٦٢٨.٧٧.٩ جنيهاً .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٨٧٩١٥.٤٦٩ جنيهاً .

ثالثاً: الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٥٨٧٧٩٤٣٥ جنيهاً (فقط وقدره ملياران وخمسمائة وسبعة وثمانون مليوناً وسبعمائة وأربعة وتسعون ألفاً وثلاثمائة وخمسون جنيهاً لاغير) .

رابعاً: الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٨٤١٩٥٨١٧٨ جنيهاً (فقط وقدره ملياران وثمانمائة وواحد وأربعون مليوناً وتسعمائة وثمانية وخمسون ألفاً ومائة وثمانية وسبعون جنيهاً لاغير) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٢٢٦٧٧٩٧٣٥٧ جنيهاً .

(ب) الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٥٧٤١٦.٨٢١ جنيهاً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسننى مبارك)